

# قرارات

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٧٢٤ لسنة ٢٠٠٦

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ؛  
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقرارات الوزارية  
المعدلة له ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر  
العقارى والتوثيق ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٤٦٢ فى ١٩/١٢/١٩٦٤ بإنشاء فرع توثيق محرم بك ؛  
وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة / / ٢٠٠٦ ؛

قرر :

( المادة الاولى )

ينشأ فرع للتوثيق باسم (فرع توثيق نادى أكاسيا الرياضى) - يتبع مكتب الشهر العقارى  
والتوثيق بالإسكندرية ، ويكون مقره نادى أكاسيا الرياضى - قسم شرطة محرم بك -  
محافظة الإسكندرية ، ويقوم بأعمال التوثيق المختلفة فيما عدا ما استوجب القانون إجراءه  
أمام دائرة الاختصاص المكانى أو النوعى ، فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه لفرع توثيق  
محرم بك مكانياً ، أو للفرع المختص نوعياً .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من ٢٠٠٦/٤/٩

تحريراً فى ٢٠٠٦/٣/١٤

وزير العدل

المستشار / محمود أبو الليل راشد